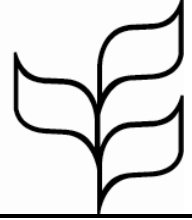




Distr.: Limited
26 February 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا
بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها
الاجتماع الخامس

كالي، كولومبيا، 21 أكتوبر/تشرين الأول – 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024
عبر الانترنت، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2024
روما، 25-27 فبراير/شباط 2025
البند 18 من جدول الأعمال
اعتماد التقرير

مشروع تقرير الاجتماع

أولاً - مقدمة

ألف - معلومات أساسية

1- عقد الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، بالتزامن مع الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية. وبدأ الاجتماع الخامس في كالي، كولومبيا، في 21 أكتوبر/تشرين الأول 2024 وتم تعليقه في صباح 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، لعدم اكتمال النصاب القانوني، قبل النظر في جميع البنود في الجلسة العامة. ونتيجة لذلك، عقدت الدورة المستأنفة الأولى عبر الانترنت، بموجب الموافقة الصامتة، من 3 إلى 6 ديسمبر/كانون الأول 2024، للنظر في المقررات ذات الصلة بالميزانية (انظر البند 6 أدناه)، وعقدت الدورة المستأنفة الثانية في روما من 25 إلى 27 فبراير/شباط 2025 للنظر في جميع البنود المتبقية (انظر البنود 1-3، و14 و17-29 أدناه).

2- وقد سبق الاجتماع الخامس حفل افتتاحي في 20 أكتوبر/تشرين الأول 2024، تألف من عرض ثقافي وبيانات أدلى بها لكل من غوستافو بيترو أوريغو، رئيس كولومبيا؛ وأنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة؛ ورنكيو هوانغ، وزير الإيكولوجيا والبيئة في الصين ورئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف؛ وماريا سوزانا محمد غونزاليس، وزيرة البيئة والتنمية المستدامة في كولومبيا؛ وديليان فرانسيسكا تورو توريس، محافظة مقاطعة فالي ديل كاوكا؛ وألفارو أليخاندرو إيدير غارسيس، عمدة كالي.

باء - الحضور

3- [يُستكمل فيما بعد].

ثانياً - الإجراءات

البند الأول

افتتاح الاجتماع

- 4- عُقدت الجلسة العامة الأولى بصورة مشتركة مع الجلسة العامة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في 21 أكتوبر/تشرين الأول.
 - 5- وأعلن رئيس مؤتمر الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف افتتاح الاجتماعات في الساعة 9:30 صباحاً وقدم ملاحظاته الافتتاحية.
 - 6- وأدلت ببيانات افتتاحية أيضاً الأمانة التنفيذية للاتفاقية السيدة أستيريد شوماكر، والرئيسة القادمة للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وزيرة البيئة والتنمية المستدامة في كولومبيا.¹
- الاجتماع المستأنف*

- 7- افتتحت رئيسة الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، ننيكا نيكولاس،² الاجتماع المستأنف الثاني في الساعة 10:10 يوم 25 فبراير/شباط 2025، في الجلسة العامة السابعة.³
- 8- وألقت الرئيسة والأمانة التنفيذية ونائبة المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، إليزابيث مريما، نيابة عن الأمين العام، بيانات افتتاحية.⁴
- 9- وفي كلمتها الافتتاحية، أشادت الرئيسة بالأطراف على القرارات المهمة التي اعتمدت بالفعل في الاجتماع الخامس، لكنها حذرت من أن تعاون هذه الأطراف والتزامها سوف يكون مطلوباً مرة أخرى للنظر في البند الموضوعي المتبقي، المتعلق بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية. ولذلك، دعت المندوبين إلى التركيز على الجانب العملي، وحيثما كان ذلك ضرورياً، على روح التسوية في عملهم في الاجتماع المستأنف والبناء على الروح الإيجابية والبناء والتعاونية التي وجهت عملها حتى الآن، لضمان تحقيق نتيجة ناجحة.

البند 2

المسائل التنظيمية

- 10- نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في البند 2 من جدول الأعمال في جلسته العامة الأولى. وكان معروفاً على مؤتمر الأطراف جدول أعمال مؤقت،⁵ وجدول أعمال مؤقت مشروح،⁶ وتنظيم عمل مقترح.⁷ وتم أيضاً إصدار وثيقة إعلامية بشأن إجراءات الانتخابات لشغل مناصب نواب رئيس مؤتمر الأطراف ورؤساء الهيئات الفرعية الحكومية الدولية فيما يتعلق بالبند 2.⁸

¹ انظر CBD/COP/16/13، الفقرات X إلى XX للاطلاع على موجز للملاحظات والبيانات الافتتاحية.

² انظر "انتخاب الرئيس" في إطار البند 2.

³ عُقد الاجتماع المستأنف الأول، الذي يمثل الدورة العامة السادسة، عبر الإنترنت بموجب إجراء الموافقة الصامتة في الفترة من 3 إلى 6 ديسمبر/كانون الأول 2024 (انظر البند 6).

⁴ انظر الفقرات xx-xx من الوثيقة CBD/COP/16/13، للاطلاع على موجز للبيانات الافتتاحية للاجتماع المستأنف الثاني.

⁵ CBD/NP/MOP/5/1.

⁶ CBD/COP/5/1/Add.1.

⁷ CBD/COP/5/1/Add.2.

⁸ CBD/COP/16/INF/2.

انتخاب الرئيس

11- وفقا للمادة 26، الفقرة 3، من بروتوكول ناغويا، عمل مكتب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية أيضا كمكتب لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول. ونظرا لأن كولومبيا لم تكن طرفا في بروتوكول ناغويا، لم تتمكن رئيسة الاجتماع السادس عشر أن تخدم كرئيسة للاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول. وبالتالي، وفقا للمادة 21 من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، التي تسري مع تغيير ما يقتضيه اختلاف الحال بموجب البروتوكول، انتخب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في جلسته العامة الأولى ننيكا نيقولاس (أنتيغوا وباربودا) رئيسة لاجتماعه الخامس.

انتخاب نواب الرئيس

12- وفقا للمادة 21 من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، التي تسري أيضا مع تغيير ما يقتضيه اختلاف الحال على اجتماعات الأطراف في البروتوكول، انتخب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في اجتماعه الخامس عشر، عشرة أعضاء في المكتب الذين نوابا للرئيس للعمل حتى اختتام الاجتماع السادس عشر. وفي وقت لاحق، انتخب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول أعضاء بدلاء في المكتب لتلك الأقاليم التي يمثل عضو المكتب فيها طرفا في الاتفاقية ليس طرفا في البروتوكول. وبالتالي تألف مكتب الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف في بروتوكول ناغويا من الأعضاء التالية، بالإضافة إلى الرئيس:

خانجيزوي مابوزا (إيسواتيني)⁹

مصطفى فودة (مصر)

كريشني ناند (فيجي)

صومالي تشان (كمبوديا)

سينو توهيرزودا (طاجيكستان)

أنجيلا لوزان (جمهورية مولدوفا)

خيزوس غيريرا بل (كوبا)

كورينا سارلي (الأرجنتين)

إريك شاولس (لكسمبرغ)

نوربرت بارلوخر (سويسرا)

13- ووافق مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الأولى، على أن تتولى السيدة تشان منصب مقرر الاجتماع، على نحو ما اقترحه المكتب.

14- وفي جلسته العامة الثالثة، المنعقدة في 30 أكتوبر/تشرين الأول، انتخب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الممثلين التالية أسماؤهم للعمل كأعضاء في مكتبه لفترة ولاية تبدأ بعد اختتام اجتماعه السادس عشر، وبناء عليه كمكتب لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول للعمل كاجتماع للأطراف في البروتوكول عند اختتام اجتماعه الخامس:

جوزفين تيريز بابيت بيالا إيبسي إوندو (الكاميرون)

⁹ لتحل محل هلوبسيل سيكوسانا (إيسواتيني) التي انتخبها مؤتمر الأطراف في الجزء الثاني المستأنف من اجتماعه الخامس عشر.

جوناس كومي أنثي (توغو)

بلال قطيشات (الأردن)

إيلام أئو محمد (ملديف)

عدلا كاهريتش (البوسنة والهرسك)

جاخونغير تالييوف (أوزبكستان)

كورينا سارلي (الأرجنتين)

جيليان غوثري (جامايكا)

غاوتي هانسن (النرويج)

إريك شاولز (لكسمبورغ)

15- وفي جلسته العامة الرابعة، المنعقدة في 31 أكتوبر/تشرين الأول، وفقا للمادة 26، الفقرة 3 من البروتوكول، انتخب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول ديتا غريغوس (هنغاريا)، وكومار مامبيتالييف (قيرغيزستان) وجيرامايا ايدموند (سانت لوشيا) كأعضاء في مكتب بروتوكول ماغويا، ليحلوا محل عدلا كاهريتش (البوسنة والهرسك)، وجاخونغير تالييوف (أوزبكستان)، وجيليان غوثري (جامايكا)، نظرا إلى أن البوسنة والهرسك وأوزبكستان وجامايكا لم تكن أعضاء في البروتوكول.

إقرار جدول الأعمال

16- في جلسته العامة الأولى، أقر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت الذي أعدته الأمانة بالتشاور مع المكتب:

- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- المسائل التنظيمية.
- 3- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.
- 4- تقرير الهيئتين الفرعيتين.
- 5- تقرير لجنة الامتثال.
- 6- إدارة شؤون البروتوكول وميزانية الصناديق الاستئمانية.
- 7- الآلية المالية والموارد المالية.
- 8- بناء القدرات وتنميتها وإذكاء الوعي.
- 9- غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتقاسم المعلومات.
- 10- تقييم واستعراض فعالية البروتوكول.
- 11- التعاون مع المنظمات الدولية والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقيات الأخرى، والمبادرات.
- 12- استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها.
- 13- تعزيز تنفيذ بروتوكول ناغويا في سياق إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.
- 14- معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية.

- 15- الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4 من بروتوكول ناغويا.
- 16- الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع.
- 17- مسائل أخرى.
- 18- اعتماد التقرير.
- 19- اختتام الاجتماع.

تنظيم العمل

- 17- وافق مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في جلسته العامة الأولى، على تنظيم عمله على النحو المبين في المرفق الثالث لتنظيم العمل المقترح.¹⁰ وبعد ذلك، وافق مؤتمر الأطراف على إنشاء فريقين عاملين. وسترأس شارلوتا سوركفيست (السويد) الفريق العامل الأول وسيرأس هيسكيو بينيتيز دياز (المكسيك) الفريق العامل الثاني.

عمل الفريقين العاملين بين الدورات

- 18- عقد الفريق العامل الأول ست جلسات بين 21 أكتوبر/تشرين الأول و1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024 واعتمد تقريره¹¹ في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024.
- 19- وعقد الفريق العامل الثاني 12 جلسة بين 21 أكتوبر/تشرين الأول و1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024 واعتمد تقريره¹² في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024.

جلسة التقييم الأولى

- 20- كانت الجلسة العامة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول المنعقدة في 25 أكتوبر/تشرين الأول، جزئياً بمثابة جلسة تقييم مشتركة مع مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة. وخلال جلسة التقييم، قدم رؤساء الفريق العامل الأول والفريق العامل الثاني وفريق الاتصال المعني بمسائل الميزانية تقارير عن التقدم المحرز حتى الآن.
- 21- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: فيجي (باسم الأطراف من الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ الممثلة في الاجتماع)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (باسم الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا الأطراف في البروتوكول والممثلة في الاجتماع).

- 22- وأدلى ببيان أيضاً ممثل طرف من غير الأطراف: الاتحاد الروسي (بالنيابة عن البرازيل والصين، ومصر وإثيوبيا، والهند، وإيران (جمهورية - الإسلامية)،¹³ وجنوب أفريقيا، والصين، ومصر، والهند)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (باسم الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا الأطراف في البروتوكول والممثلة في الاجتماع).

جلسة التقييم الثانية

- 23- كانت الجلسة العامة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بمثابة جلسة تقييم ثانية جزئياً عقدت بالاشتراك مع مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في

¹⁰ CBD/NP/MOP/5/1/Add.2

¹¹ CBD/NP/MOP/5/WGI/L.1

¹² CBD/NP/MOP/5/WGII/L.1

¹³ ليست طرف في بروتوكول ناغويا.

بروتوكول قرطاجنة. واستمع الممثلون، خلال جلسة التقييم، إلى تقرير من رئيس الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن نتائج الجزء الرفيع المستوى، فضلا عن تقارير مقدمة من رؤساء الفريق العامل الأول والفريق العامل الثاني وفريق الاتصال المعني بمسائل الميزانية عن التقدم المحرز حتى الآن.

24- وأدلى ببيانات ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات (أيضا باسم أنتيغوا وبربودا، والبرازيل، وجزر كوك، وكوبا، والجمهورية الدومينيكية، وإكوادور، وفيجي، وغواتيمالا، وهايتي، وإندونيسيا، وكيريباس، وماليزيا، وجزر مارشال، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناورو، وبالاو، والفلبين، وجزر سليمان، وتونغا، وفانواتو، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والدول الأفريقية).¹⁴

الاجتماع الأول المستأنف

25- قبل الاجتماع المستأنف الأول، أصدرت الأمانة بيانا مفتوحا من الرئيس¹⁵ ومذكرة سيناريو¹⁶ للاعتماد بموجب الموافقة الصامتة لمشروع مقرر¹⁷ يتعلقان بالميزانية. ويرد وصف للموافقة الصامتة تحت البند 9 أدناه.

الاجتماع المستأنف الثاني

26- في جلسته العامة السابعة، كان معروضا أمام مؤتمر الأطراف جدول أعمال مؤقت مشروح لجميع بنود جدول الأعمال المتعلقة¹⁸ وتنظيم مقترح للعمل ومذكرة سيناريو¹⁹ وكلاهما أعدتهما الأمانة بالتشاور مع المكتب.

27- ووافق مؤتمر الأطراف على مذكرة السيناريو المقترحة، على النحو المبين في القسم ثانيا من الوثيقة CBD/NP/MOP/5/1/Add.5، وتنظيم العمل المقترح، على النحو المبين في المرفق بنفس الوثيقة.

البند 3

تقرير عن وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا

28- أشار مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في جلسته العامة الأولى، إلى أنه وفقا للقواعد الإجرائية السائدة لاجتماعات الأطراف، استعرض المكتب قائمة المراقبين الذين تم قبولهم في الاجتماع،²⁰ وسينظر في وثائق تفويض الوفود ويقدم تقريرا بشأنها في جلسة لاحقة. وأشار أيضا إلى أن المكتب عين السيدة مابوزا ممثلة له في استعراض وثائق التفويض.

29- وأفادت السيدة مابوزا في الجلسة العامة الثانية بأن 125 طرفا في البروتوكول قد سجلت حضورها في الاجتماع. وقد قدم ممثلو 92 طرفا مسجلا وثائق تفويض تمتثل بشكل كامل للمادة 18 من النظام الداخلي، في حين لم يقدم بعد ممثلو 33 طرفا مسجلا وثائق تفويض.

30- وأفادت السيدة مابوزا في الجلسة العامة الثالثة بأن 128 طرفا في البروتوكول قد سجلت حضورها في الاجتماع. وقد قدم ممثلو 98 طرفا مسجلا وثائق تفويض تمتثل بشكل كامل للمادة 18 من النظام الداخلي، في حين لم يقدم ممثلو 30 طرفا مسجلا وثائق تفويضهم بعد.

¹⁴ جزر كوك وهايتي وناورو وبعض الدول الأفريقية ليست أطراف في البروتوكول.

¹⁵ متاحة على الرابط www.cbd.int/meetings/NP-MOP-05-R1، بجانب جميع الوثائق المتعلقة بالاجتماع المستأنف عبر الانترنت.

¹⁶ CBD/NP/MOP/5/1/Add.3

¹⁷ CBD/NP/MOP/5/L.14/Rev.1 و CBD/NP/MOP/5/L.15.

¹⁸ CBD/NP/MOP/5/1/Add.4

¹⁹ CBD/NP/MOP/5/1/Add.5

²⁰ CBD/NP/MOP/5/INF/3، المرفق.

31- وأبلغ الرئيس المندوبين، في الجلسة العامة الرابعة، بأن التقرير المتعلق بوثائق التفويض قد صدر كوثيقة إعلامية CBD/NP/MOP/5/INF/4. وبالإضافة إلى ذلك، قدم ممثلو طاجيكستان ووثائق تفويض ممثلة بشكل كامل، ليصل عدد الأطراف التي قدمت وثائق تفويض تمتثل بشكل كامل للمادة 18 من النظام الداخلي إلى 99 طرفاً للاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.

32- وأحاط مؤتمر الأطراف علماً بالتقرير المتعلق بوثائق التفويض وأقره.²¹

الاجتماع المستأنف الثاني

33- في الجلسة العامة الثامنة، المنعقدة في 26 فبراير/شباط 2025، أبلغت السيدة مابوزا مؤتمر الأطراف بأنه تم تسجيل 116 طرفاً كحضور في الاجتماع المستأنف الثاني. وقدم ممثلو 99 طرفاً مسجلاً ووثائق تفويضهم وفقاً للمادة 18 من النظام الداخلي، بينما لم يقدم ممثلو 17 طرفاً مسجلاً ووثائق تفويضهم بعد. وأصدر التقرير بشأن وثائق التفويض للاجتماع المستأنف الثاني في وثيقة المعلومات CBD/NP/MOP/11/INF/5.

34- وقد أحاط مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول علماً بالتقرير بشأن وثائق التفويض ووافق عليه.

البند 4

تقارير الهيئات الفرعية

35- نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في البند 4 من جدول الأعمال في جلسته العامة الأولى. وكان معروضا أمامه التقارير التالية: تقريراً الهيئة الفرعية للتنفيذ عن اجتماعي الرابع والخامس²² وتقريراً الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية عن اجتماعيه الأول والثاني.²³

36- استمع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول إلى تقارير شفوية من رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ وممثل رئيس الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لتقاسم المنافع.

37- وأدلى ببيانات ممثلا الأطراف التالية: جمهورية الكونغو الديمقراطية ومصر (متحدثاً بصفته مقرر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الخامس).

38- وأحاط مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول علماً بالمعلومات المقدمة ووافق على النظر في التوصيات مختلف الهيئات في الأفرقة العاملة، بموجب بنود جدول الأعمال ذات الصلة.

البند 5

تقرير لجنة الامتثال

39- نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في جلسته العامة الأولى في البند 5 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليه مشروع مقرر²⁴ وتقرير لجنة الامتثال بموجب بروتوكول ناغويا عن أعمال اجتماعها الرابع.²⁵

²¹ قدمت جمهورية فنزويلا البوليفارية أوراق تفويضها بعد صدور التقرير عن وثائق التفويض، وصدر تقرير منقح (CBD/NP/MOP/5/INF/4/Rev.1) في 26 نوفمبر/تشرين الثاني مع البيانات المحدثة.

²² CBD/SBI/4/17 و CBD/SBI/5/4، على التوالي.

²³ CBD/WGDSI/1/3 و CBD/WGDSI/2/3، على التوالي.

²⁴ CBD/NP/MOP/5/2، item 5

- 40- وقدم رئيس لجنة الامتثال بموجب بروتوكول ناغويا تقرير لجنة الامتثال عن أعمال اجتماعها الرابع.
- 41- ووفقا لتنظيم العمل، أُحيلت المسائل الموضوعية الناشئة عن التقرير إلى الفريق العامل الثاني للنظر فيها.
- 42- وقرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول تمديد لمدة عامين آخرين فترة ولاية الأعضاء الخمسة في لجنة الامتثال المدرجة في الجدول ألف من المرفق بالإخطار [رقم 092-2024](#)، الصادر عن الأمانة بتاريخ 12 سبتمبر/أيلول 2022، بالعلاقة إلى ترشيح وانتخاب أعضاء اللجنة. كما قرر عقد انتخابات في جلسة لاحقة بالعلاقة إلى 10 أعضاء، ومراقبين من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، الذين تنتهي ولايتهم في 31 ديسمبر/كانون الأول 2024، المذكورين في الجدول باء من المرفق بالإخطار.
- 43- وفي الجلسة العامة الرابعة، انتخب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول الأعضاء والمراقبين من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التالية أسماؤهم في لجنة الامتثال لفترة ولاية مدتها أربع سنوات تبدأ في 1 يناير/كانون الثاني 2025:
- سومالي تشان (كمبوديا)
- بارك وون سيونغ (جمهورية كوريا)
- بيتي كاونا شرودر (ناميبيا)
- الختامة العوض محمد (السودان)
- بيتر مانكا (سلوفاكيا)
- سينو توهيرزودا (طاجيكستان)
- إليسا رولفوفا (التشيك) (كبديلة)
- خوسيه ألفريدو هيرنانديز أوغالدي (كوستاريكا)
- ماريا جولييتا أنسيلدي (الأرجنتين)
- كاتي بيكيت (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- ميري تشاتشي (الاتحاد الأوروبي)
- جلادمان تشيبيمي (الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية)
- فيغيانا فيغيروا (الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية)
- ألان جون لوك (أستراليا) (كبديل)
- 44- وفي جلسته العامة الأولى، المنعقدة في 21 أكتوبر/تشرين الأول نظر الفريق العامل الثاني في البند 5 من جدول الأعمال.
- 45- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، والبرازيل والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول.
- 46- ووافق الفريق العامل الثاني على أن يعد الرئيس مشروع مقرر منقح للنظر فيه.

- 47- وفي جلسته العامة الثالثة، المنعقدة في 23 أكتوبر/تشرين الأول، نظر الفريق العامل الثاني في مشروع مقرر منقح قدمه الرئيس ووافق عليه لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.2.
- 48- وفي الجلسة العامة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.2، المقدم من رئيس الفريق العامل الثاني.
- 49- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفيجي وبيرو.
- 50- واعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول مشروع المقرر، بصيغته المعدلة شفويا، بوصفه المقرر NP-5/1.

البند 6

إدارة شؤون البروتوكول وميزانية الصناديق الاستثمارية

- 51- نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في جلسته العامة الأولى في البند 6 من جدول الأعمال. وكان معروضا عليه مشروع مقرر²⁶ ومذكرات قدمتها الأمانة بشأن إدارة الاتفاقية وبروتوكولها للفترة 2023-2024،²⁷ والميزانية المقترحة لبرامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا لفترة السنتين 2025-2026،²⁸ ومتطلبات الصندوق الاستثماري من المساهمات الطوعية الإضافية دعما للأنشطة المعتمدة²⁹ والاستعراض الوظيفي للأمانة.³⁰
- 52- وقامت الأمانة التنفيذية بالإبلاغ عن أنشطة الأمانة وعرضت الميزانية المقترحة لبرامج عمل الاتفاقية وبروتوكولها لفترة السنتين 2025-2026.
- 53- وأنشأ مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، العامل أيضا كاجتماع للأطراف في بروتوكولها، مجموعة اتصال معنية بالميزانية، برئاسة السيد تشارلز غبيديماه (غانا)، وفوضها بدراسة الميزانية المقترحة لفترة السنتين 2025-2026 بالتفصيل.
- 54- وبالإضافة إلى ذلك، أنشأ مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، العامل أيضا كاجتماع للأطراف في بروتوكولها، مجموعة لأصدقاء الرئيس، يضطلع بتسييرها السيد غبيديماه، لمعالجة المسائل التي ناقشتها الهيئة الفرعية للتنفيذ فيما يتعلق بعملية تعيين الأمناء التنفيذيين في المستقبل.
- 55- وفي جلسته العامة الخامسة، المنعقدة في 1 نوفمبر/تشرين الثاني، استمع مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، العامل أيضا كاجتماع للأطراف في بروتوكولها، إلى تقرير من رئيس فريق الاتصال المعني بمسائل الميزانية، أيضا بصفته ميسرا لمجموعة أصدقاء الرئيس.
- 56- ونظرا لعدم اكتمال النصاب القانوني، تم تعليق المناقشات قبل استكمالها (انظر البند 19 أدناه).
- 57- وعقد مؤتمر الأطراف، في الفترة من 3 إلى 6 ديسمبر/كانون الأول 2024 جلسته السادسة، عن طريق الاجتماع المستأنف عبر الإنترنت، للنظر في اعتماد بموجب الموافقة الصامتة مشروع المقرر [CBD/NP/MOP/5/L.14/Rev.1](#) و [CBD/NP/MOP/5/L.15](#)، المقدمين من الرئيس.

²⁶ CBD/COP/16/4/Add.1، البند 7.

²⁷ CBD/NP/MOP/5/4.

²⁸ CBD/NP/MOP/5/5.

²⁹ CBD/NP/MOP/5/5/Add.1.

³⁰ CBD/NP/MOP/5/5/Add.2.

58- ونظرا لاختتام الموافقة الصامتة في 6 ديسمبر/كانون الأول بدون إثارة الأطراف أي اعتراض خلال الفترة المحددة لكسر الصمت، أصدر الرئيس بيانات ختاميا يبلغ فيه الأطراف بأن مشروع المقررين اعتبر معتمدين، بوصفهما المقرران NP-5/12 و NP-5/13، على التوالي.

البند 7

الآلية المالية والموارد المالية

- 59- نظر الفريق العامل الأول في البند 7 من جدول الأعمال في جلسته الثانية، المنعقدة في 22 أكتوبر/تشرين الأول. وكان معروضا على الفريق مشروع مقرر³¹ ومذكرة من الأمانة بشأن الآلية المالية والموارد المالية.³²
- 60- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: جمهورية أفريقيا الوسطى، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء في البروتوكول، وكينيا، وسويسرا وتوغو.
- 61- واتفق الفريق العامل الأول على أن تعدّ الرئيسة مشروع مقرر منقّحا لينظر فيه الفريق مع مراعاة الآراء المعرب عنها.
- 62- وفي جلسته الثالثة المنعقدة في 25 أكتوبر/تشرين الأول، نظر الفريق العامل الأول في مشروع مقرر منقح مقدم من الرئيسة.
- 63- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: البرازيل، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء في البروتوكول.
- 64- ووافق الفريق العامل الأول على مشروع المقرر المنقح، باستثناء الفقرة الفرعية 3 (هـ)، التي أشارت إلى فريق الاتصال المعني بالآلية المالية المنشأ بموجب البند 11 من جدول الأعمال للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية.
- 65- وفي جلسته الخامسة، المنعقدة في 31 أكتوبر/تشرين الأول، نظر الفريق العامل الأول في مشروع مقرر منقح قدمته الرئيسة يعد المناقشات في فريق الاتصال.
- 66- وأدلى ببيان ممثل البرازيل.
- 67- ووافق الفريق العامل الأول على مشروع المقرر المنقح، بصيغته المعدلة شفويا، لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.10.
- 68- وفي جلسته العامة الخامسة، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.10، المقدم من رئيسة الفريق العامل الأول، واعتمده بوصفه المقرر NP-5/2.

البند 8

بناء القدرات وتنميتها وزيادة التوعية

- 69- نظر الفريق العامل الثاني في البند 8 من جدول الأعمال في جلسته الأولى. وكان معروضا عليه مشروع مقرر.³³
- 70- واتفق الفريق العامل الثاني على أن يجري الرئيس مشاورات غير رسمية مع الأطراف، حسب الاقتضاء، وأن يعد مشروع مقرر منقحا لينظر فيه في جلسة لاحقة.

³¹ CBD/NP/MOP/5/2، البند 7.

³² CBD/NP/MOP/5/6

³³ CBD/NP/MOP/5/2، البند 8.

- 71- وفي جلسته الرابعة، المنعقدة في 24 أكتوبر/تشرين الأول، نظر الفريق العامل الثاني في مشروع مقرر منقح قدمه الرئيس.
- 72- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والبرازيل، وبوركينا فاسو، وكوت ديفوار، وغينيا الاستوائية، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول، وغابون، والهند، والمكسيك، وناميبيا، وبنما، وبيرو، والفلبين، والمملكة العربية السعودية، وتوغو، والمملكة المتحدة، وأوروغواي، وزمبابوي.
- 73- ووافق الفريق العامل الثاني على مشروع المقرر المنقح، بصيغته المعدلة شفويا، لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.4.
- 74- وفي جلسته العامة الخامسة، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.4، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني.
- 75- وأدخل الرئيس وممثل الأمانة تعديلات شفوية إلى مشروع المقرر.
- 76- واعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول مشروع المقرر، بصيغته المعدلة شفويا، بوصفه المقرر NP-5/3.

البند 9

غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتقاسم المعلومات

- 77- نظر الفريق العامل الثاني في البند 9 من جدول الأعمال في جلسته الأولى. وكان معروضا عليه مشروع مقرر³⁴ ومنكرة من الأمانة بشأن التقدم المحرز في تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتقاسم المعلومات.³⁵
- 78- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، والبحرين، وكوت ديفوار، والجمهورية الدومينيكية، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول، وغابون، وغواتيمالا، والهند، والمغرب، وتوغو.
- 79- واتفق الفريق العامل الثاني على أن يجري الرئيس مشاورات غير رسمية مع الأطراف، حسب الاقتضاء، وأن يعد مشروع مقرر منقحا لينظر فيه في جلسة لاحقة.
- 80- ونظر الفريق العامل الثاني في جلسته الثالثة، في مشروع مقرر منقح مقدم من الرئيس.
- 81- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، والبرازيل، وبوركينا فاسو، وكوت ديفوار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومصر، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول، والمملكة العربية السعودية، وسيراليون (نيابة عن الدول الأفريقية الأطراف في البروتوكول)، والمملكة المتحدة.
- 82- ووافق الفريق العامل الثاني على مشروع المقرر المنقح، بصيغته المعدلة شفويا، لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.3.
- 83- وفي جلسته العامة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.3، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني.

³⁴ CBD/NP/MOP/5/2، البند 9.

³⁵ CBD/NP/MOP/5/7.

- 84- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، وبنغلاديش، والبرازيل، وبوركينا فاسو، والكاميرون، وكوت ديفوار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومصر، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول، وغابون وأوغندا.
- 85- وعقب تبادل الآراء، وافق مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول على استئناف نظره في مشروع المقرر في جلسة لاحقة، بمجرد نجاح فريق مصغر يتألف من ممثلي بوركينا فاسو، وكوت ديفوار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومصر وغابون، بالإضافة إلى ممثل الأرجنتين كميسر، في تسوية المسألة المعلقة.
- 86- وفي جلسته العامة الثالثة، استأنف مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول نظره في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.3 واستمع إلى تقرير من ممثل الأرجنتين عن التغييرات التي وافق عليها الفريق المصغر.
- 87- واعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول مشروع المقرر، بصيغته المعدلة شفويا، بوصفه المقرر NP-5/4.

البند 10

تقييم واستعراض فعالية البروتوكول

- 88- نظر الفريق العامل الثاني في البند 10 من جدول الأعمال في جلسته الأولى. وكان معروضا عليه مشروع مقرر.³⁶
- 89- واتفق الفريق العامل الثاني على أن يجري الرئيس مشاورات غير رسمية مع الأطراف، حسب الاقتضاء، وأن يعد مشروع مقرر منقحا لينظر فيه في جلسة لاحقة.
- 90- وفي جلسته الرابعة، نظر الفريق العامل الثاني في مشروع مقرر منقح قدمه الرئيس.
- 91- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، والبرازيل، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول، وكينيا.
- 92- ووافق الفريق العامل الثاني على مشروع المقرر المنقح، بصيغته المعدلة شفويا، لإحالته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.5.
- 93- وفي جلسته العامة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.5، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني، واعتمده بوصفه المقرر NP-5/5.

البند 11

التعاون مع المنظمات الدولية والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقيات الأخرى، والمبادرات

- 94- نظر الفريق العامل الثاني في البند 11 من جدول الأعمال في جلسته الثانية، المنعقدة في 22 أكتوبر/تشرين الأول. وكان معروضا عليه مذكرة من الأمانة بشأن التعاون مع المنظمات الدولية والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقيات الأخرى، والمبادرات.³⁷
- 95- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين وتوغو.

³⁶ CBD/NP/MOP/5/2، البند 10.

³⁷ CBD/NP/MOP/5/8.

- 96- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار للأمم المتحدة وأمانة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.
- 97- وأحاط الفريق العامل الثاني علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة [CBD/NP/MOP/5/8](#).

البند 12

استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها

- 98- نظر الفريق العامل الأول في البند 12 من جدول الأعمال في جلسته الثالثة، بالاقتران مع البند 27 من جدول أعمال الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والبند 10 من جدول أعمال الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة. وكانت معروضة عليه ثلاثة مشاريع مقررات: واحد بشأن الخيارات المتاحة لزيادة تحسين فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها؛ وآخر بشأن إجراءات عقد اجتماعات افتراضية ومختلطة؛ وثالث بشأن إجراءات لتجنب تضارب المصالح أو إدارتها في أفرقة الخبراء.³⁸
- 99- أنشأت الرئيسة فريقا من أصدقاء الرئيس، بتيسير من جواكين سالزبيرج (الأرجنتين)، مكلفا بمناقشة مشروعين المقررين الأولين والتوصل إلى اتفاق بشأنهما.

(1) خيارات لزيادة تحسين فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها

- 100- في جلسته الخامسة، نظر الفريق العامل الأول في مشروع مقرر قدمته الرئيسة بعد المناقشات التي دارت في فريق أصدقاء الرئيسة.
- 101- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: البرازيل، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول، والمملكة المتحدة.
- 102- وأدلى ببيان أيضا ممثل الطرف التالي من غير الأطراف: الاتحاد الروسي.
- 103- ووافق الفريق العامل الأول على مشروع المقرر لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.11.
- 104- وفي جلسته الخامسة، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.11، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني، واعتمده بوصفه المقرر NP-5/10.

(2) إجراءات عقد الاجتماعات الافتراضية والمختلطة

- 105- في جلسته الخامسة، نظر الفريق العامل الأول في مشروع مقرر منقح قدمته الرئيسة بعد المناقشات التي جرت في فريق أصدقاء الرئيس.
- 106- وأدلى ممثل الأرجنتين ببيان.
- 107- ووافق الفريق العامل الأول على مشروع المقرر المنقح لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.9.
- 108- وفي جلسته الخامسة، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.9، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني، واعتمده بوصفه المقرر NP-5/9.

³⁸ CBD/NP/MOP/5/2، البند 12.

(3) إجراءات لتجنب تضارب المصالح أو إدارتها في فريق الخبراء

- 109- فيما يتعلق بمشروع المقرر الثالث، اتفق الفريق العامل الأول على أن تقوم الرئيسة بإعداد مشروع مقرر منقح للنظر فيه.
- 110- وفي جلسته الخامسة، نظر الفريق العامل الأول في مشروع مقرر قدمه الرئيس، كان طبق الأصل لمشروع المقرر في الوثيقة CBD/NP/MOP/5/2.
- 111- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأرجنتين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والبرازيل، وكندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول، وغواتيمالا، والنرويج، وجمهورية تنزانيا المتحدة.
- 112- ووافق الفريق العامل الأول على مشروع المقرر، بصيغته المعدلة شفويا، لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.12.
- 113- وفي جلسته العامة الخامسة، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.12، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني، واعتمده بوصفه المقرر NP-5/11.
- 114- وخلال اعتماد المقرر، أعرب ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية عن تحفظ، ملاحظا أنه نظرا لأن مشروع المقرر كان متاحا فقط باللغة الإنجليزية عند وقت النظر فيه، فهو يوافق فقط على النظر فيه على أساس استثنائي.

البند 13

تعزيز تنفيذ بروتوكول ناغويا في سياق إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

- 115- نظر الفريق العامل الثاني في البند 13 من جدول الأعمال في جلسته الأولى. وكان معروضا عليه مشروع مقرر³⁹ ومذكورة من الأمانة بشأن تعزيز تنفيذ بروتوكول ناغويا في سياق إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي⁴⁰.
- 116- وأدلى ببيان ممثل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول.
- 117- واتفق الفريق العامل الثاني على أن يجري الرئيس مشاورات غير رسمية مع الأطراف، حسب الاقتضاء، وأن يعد مشروع مقرر منقح لينظر فيه في جلسة لاحقة.
- 118- وفي جلسته الرابعة، نظر الفريق العامل الثاني في مشروع مقرر منقح قدمته الرئيسة.
- 119- وأدلى ببيانين ممثلا الطرفين التاليين: كينيا وبيرو.
- 120- ووافق الفريق العامل الثاني على مشروع المقرر المنقح، بصيغته المعدلة شفويا، لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.6.
- 121- وفي جلسته العامة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.6، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني، واعتمده بوصفه المقرر NP-5/6.

³⁹ CBD/NP/MOP/5/2، البند 13.⁴⁰ [CBD/NP/MOP/5/9](#).

البند 14**معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية**

122- نظر الفريق العامل الأول في البند 14 من جدول الأعمال في جلسته الأولى، بالتزامن مع البند 9 من جدول أعمال الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وأُتيح أيضاً تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية عن اجتماعه الأول⁴¹ والثاني⁴² كوثائق مرجعية.

123- وفي جلسته العامة [يستكمل فيما بعد]، المنعقدة في [يستكمل فيما بعد]، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.13، المقدم من الرئيسة [يستكمل فيما بعد].

البند 15**الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4 من بروتوكول ناغويا**

124- نظر الفريق العامل الثاني في البند 15 من جدول الأعمال في جلسته الأولى. وكان معروضا عليه مشروع مقرر.⁴³

125- واتفق الفريق العامل الثاني على إنشاء فريق اتصال، تشترك في رئاسته ميري سياتشي (اللجنة الأوروبية) وباشينس جاندويو (زيمبابوي)، وتكليفهما بمعالجة المسائل التي لم تُحل في مشروع المقرر.

126- وفي جلسته الثانية عشرة، المنعقدة في 1 نوفمبر/تشرين الثاني، نظر الفريق العامل الثاني في مشروع مقرر منقحا قدمه الرئيس بعد المناقشة التي جرت في فريق الاتصال.

127- وأدلى ببيان ممثل البرازيل.

128- ووافق الفريق العامل الثاني على مشروع المقرر المنقح، بصيغته المعدلة شفويا، لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.8.

129- وفي جلسته العامة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.8، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني، واعتمده بوصفه المقرر NP-5/8.

البند 16**الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع**

130- نظر الفريق العامل الثاني في البند 16 من جدول الأعمال في جلسته الأولى. وكان معروضا عليه مشروع مقرر،⁴⁴ ومذكرة من الأمانة بشأن الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع.⁴⁵

131- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: البرازيل، ومصر، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الأطراف في البروتوكول، وغابون، والمغرب، وسويسرا، وتوغو، وأوغندا، والمملكة المتحدة.

⁴¹ CBD/WGDSI/1/3.

⁴² CBD/WGDSI/2/3.

⁴³ CBD/NP/MOP/5/2، البند 15.

⁴⁴ CBD/NP/MOP/5/2، البند 16.

⁴⁵ CBD/NP/MOP/5/10.

- 132- وفي جلسته العاشرة، وافق الفريق العامل الثاني على أن يقوم الرئيس بإعداد مشروع مقرر منقح للنظر فيه.
- 133- وأدلى ببيان ممثل توغو.
- 134- وفي جلسته الثانية عشرة، نظر الفريق العامل الثاني في مشروع مقرر منقح قدمه الرئيس.
- 135- وأدلى ببيانين ممثلاً الطرفين التاليين: البرازيل والمغرب.
- 136- ووافق الفريق العامل الثاني على مشروع المقرر المنقح لإحالاته إلى الجلسة العامة بوصفه مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.7.
- 137- وفي جلسته العامة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في مشروع المقرر CBD/NP/MOP/5/L.7، المقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني، واعتمده بوصفه المقرر NP-5/7.

البند 17

مسائل أخرى

- 138- [يستكمل فيما بعد]

البند 18

اعتماد التقرير

- 139- [يستكمل فيما بعد]

البند 19

اختتام الاجتماع

- 140- وفي الجلسة العامة الخامسة، عقد نداء للأسماء عملاً بطلب من ممثل بنما للتحقق من عدد الأطراف الموجودة وتحديد ما إذا كانت المناقشات يمكن أخذها وفقاً للمادة 30 من النظام الداخلي. ونظراً لعدم اكتمال النصاب القانوني، اقترحت رئيسة الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف تعليق الاجتماع.
- 141- وبعد ذلك علقت الرئيسة الاجتماع في الساعة 8:30 صباحاً في 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2024.
- 142- [يستكمل فيما بعد].